

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة مارجرجس الكائنة بقرية المدمر ، مركز طما ، محافظة سوهاج ، وكذلك إحلال وتجديد الكنيسة وملحقاتها ( قاعة المناسبات ومبنى الخدمات المجاور لها ) وذلك طبقاً للرسم الهندسى المرفق ، تحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

( الموافق ٢٧ يونية سنة ٢٠٠٥ م ) .

حسنى مبارك